

الفقه على المذاهب الأربعة

اتفق ثلاثة من الأئمة على جواز صفة الجمعة في الفضاء وقال المالكية : لا تصح إلا في المسجد وقد ذكرنا بيان المذاهب تحت الخط (المالكية قالوا : لا تصح الجمعة في البيوت ولا في الفضاء بل لا بد أن تؤدي في الجامع .
الحنابلة قالوا : تصح الجمعة في الفضاء إذا كان قريبا من البناء ويعتبر القرب بحسب العرف فإن لم يكن قريبا فلا تصح الصلاة وإذا صلى الإمام في الصحراء استخلف من يصلي بالضعاف .

الشافعية قالوا : تصح الجمعة في الفضاء إذا كان قريبا من البناء وحد القرب عندهم المكان الذي لا يصح فيه للمسافر أن يقصر الصلاة متى وصل عنده وسيأتي تفصيله في مباحص " قصر الصلاة " ومثل الفضاء الخندق الموجود داخل سور البلد إن كان لها سور .
الحنفية قالوا : لا يشترط لصحة الجمعة أن تكون في المسجد بل تصح في الفضاء بشرط أن لا يبعد عن المصر بأكثر من فرسخ وأن يأذن الإمام بإقامة الجمعة فيه كما تقدم في الشروط (